



خطبة رقم : ( ٢٨ )

عدد الصفحات : ( ٨ )

الجمعة : ١١ شعبان ١٤٣١ هـ

الموافق : ٢٣ يوليو ٢٠١٠ م

## الزَّكَاةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الزَّكَاةَ لِلْمَالِ حِفْظًا وَنَمَاءً، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْقَائِلُ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَصَفِيُّهُ مِنْ خَلْقِهِ وَحَبِيبُهُ الْقَائِلُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيَّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ»<sup>(٢)</sup> اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَّا بَعْدُ: فَأَوْصِيكُمْ عِبَادَ اللَّهِ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتِهِ، يَقُولُ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ لَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾<sup>(٣)</sup>.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ الزَّكَاةَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ هَذَا الدِّينِ الْعَظِيمِ شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَفَرَضَهَا عَلَى الْمُسْتَطِيعِينَ مِنْ عِبَادِهِ لِحِكْمٍ عَظِيمَةٍ وَفَوَائِدَ

(١) الروم : ٣٩ .

(٢) أبو داود : ١٦٦٤ .

(٣) البِّسَاء : ١٢٨ .

كثيرة، فَهِيَ طَهَارَةٌ لِلْمَالِ، وَتَرْكِيَةٌ لِلنَّفُوسِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١).

وَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ تَعَالَى الْجِزَاءَ الْعَظِيمَ وَالْأَجْرَ الْكَبِيرَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٢) إِنَّهُمْ أَدَّوْا زَكَاتَهُمْ فَاسْتَحَقُّوا الْأَمْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَفَارَزُوا بِجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.

فَهَنِيئًا لِمَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ طَيْبَةً بِهَا نَفْسُهُ فَنَالَ هَذَا الْمَقَامَ الْكَبِيرَ وَالْفَضْلَ الْعَظِيمَ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ ﷺ: « خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيْمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ : مَنْ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى وَضُوءِهِنَّ وَزُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيْتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيْبَةً بِهَا نَفْسُهُ،

(١) التوبة : ١٠٣ .

(٢) البقرة : ٢٧٧ .

وَأَدَى الْأَمَانَةَ» (١) .

وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ الْمُزَكِّيَّ بِنَمَاءِ مَالِهِ فِي الدُّنْيَا، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ ﴾ (٢) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ» (٣) .

وَفِي كُلِّ صَبَاحٍ يَنْزِلُ مَلَكَانِ يَدْعَوَانِ لِلْمُنْفِقِ بِالزِّيَادَةِ وَالْبِرَكَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ دَعَاءَ الْمَلَائِكَةِ مُسْتَجَابٌ وَمُحَقَّقُ الْوَقُوعِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكًا تَلْفًا» (٤) .

وَلَا تَنْقُضُ الزَّكَاةَ الْمَالَ، لِذَلِكَ أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ ﷺ: « ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، مَا نَقَصَ مَالٌ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ...» (٥) .

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: الزَّكَاةُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ التَّكَافُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ، فَهِيَ

(١) أبو داود: ٣٦٥ .

(٢) سبأ: ٣٩ .

(٣) مسلم: ٢٣٥٥ .

(٤) البخاري: ١٣٥١، مسلم: ١٦٧٨ .

(٥) الترمذي: ٢٣٢٥ .

تُقَوِّي أَوَاصِرَ الْمُحِبَّةِ وَالْمُودَّةِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ جَمِيعاً، وَتَجْعَلُ  
الْمُجْتَمَعَ مُجْتَمِعاً مُتَعَاظِفاً مُتَوَادِّاً مُتَمَاسِكاً قَوِيّاً كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ،  
وَهِيَ تُعِينُ الْفُقَرَاءَ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَتُسَهِّمُ فِي حَلِّ الْكَثِيرِ مِنْ  
مُشْكَلاتِهِمْ فَإِنَّ مِنْ حَقِّ الْفَقِيرِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ الزَّكَاةِ مَا يَكْفِيهِ،  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ (١).

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾

فَسَاكِنَتِهَا لِلَّذِينَ يَنْفُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِتَائِبِينَ يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢).  
فَإِذَا أَخْرَجَ الْغَنِيُّ زَكَاتَهُ تَحَقَّقَتِ الرَّحْمَةُ وَسَادَتِ الْأَلْفَةُ بَيْنَ أَفْرَادِ  
الْمُجْتَمَعِ، وَالزَّكَاةُ تُعْطَى لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا، وَخَيْرٌ مَنْ نَسْتَعِينُ بِهِ  
لِمَعْرِفَةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ هُوَ صَنْدُوقُ الزَّكَاةِ، الَّذِي يَقُومُ عَلَى  
جَمْعِ أَمْوَالِ الصَّدَقَاتِ وَإِعْطَائِهَا لِمُسْتَحِقِّيهَا مِنْ خِلَالِ مَعَايِرِ  
وَضَوَابِطَ لِلصَّرْفِ مَدْرُوسَةٍ، وَالصَنْدُوقُ مُؤَسَّسَةٌ حُكُومِيَّةٌ مُؤْتَمَنَةٌ  
تَعْمَلُ فِي إِطَارِ السِّيَاسَةِ الْحَكِيمَةِ لِقِيَادَتِنَا الرَّشِيدَةِ - يَحْفَظُهَا اللَّهُ -  
فَتَسْتَحِقُّ مِنْ كُلِّ الثِّقَةِ وَالتَّفْعِيلِ. فَنَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَتَقَبَّلَ  
زَكَاتَنَا، وَأَنْ يَجْعَلَهَا خَالِصَةً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يُوَفِّقَنَا لَطَاعَتِهِ

(١) المعارج : ٢٤ - ٢٥.

(٢) الأعراف : ١٥٦.

وطاعة مَنْ أَمَرْنَا بِطَاعَتِهِ امْتِثَالاً لِقَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ  
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

نَفَعَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَبِمَا فِيهِ مِنَ الْآيِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ،  
أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ وَلِوَالِدَيْكُمْ فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ  
الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

## الخطبة الثانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَعَلَى أَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ حَقَّ التَّقْوَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»<sup>(١)</sup>.

وإنَّ نَقْلَ الْأَخْبَارِ عِبْرَ الْهَوَاتِفِ النِّقَالَةِ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ أَوْ تَبْتُّ يَسبَبُ أَضْرَارًا لِلآخِرِينَ، لِذَا يَلْزُمُ التَّكَادُّ مِنْ صِحَّةِ مَا يُنْقَلُ، وَإِنَّ مَا يَتَنَاقَلُهُ الْبَعْضُ عِبْرَ الْهَوَاتِفِ مِنْ أَخْبَارٍ وَرِسَائِلٍ نَصِيَّةٍ تَتَضَمَّنُ آيَاتٍ قُرْآنِيَّةً أَوْ أَحَادِيثَ نَبَوِيَّةً يَجِبُ التَّثْبُتُ مِنْ صِحَّتِهَا قَبْلَ إِرْسَالِهَا لِغَيْرِهِمْ، وَكَذَلِكَ مَا يَتَعَلَّقُ بِشُؤْنِ الْهَيْئَاتِ أَوْ الْمَوْسَسَاتِ أَوْ الْأَشْخَاصِ مِنْ بَثِّ أَخْبَارٍ عَنْهُمْ أَوْ مَا يَمَسُّ سُمْعَتَهُمْ أَوْ الْإِبْلَاحَ عَنْ إِصَابَتِهِمْ بِحَوَادِثٍ أَوْ الْإِخْبَارِ عَنْ وَفَاتِهِمْ كُلِّ ذَلِكَ يَجِبُ التَّكَادُّ مِنْ صِحَّتِهِ وَلَا يَصِحُّ نَشْرُهُ دُونَ تَبْتُّ أَوْ إِطْلَاعٍ صَحِيحٍ مِنْ مَصَادِرِ الْخَبَرِ، لِأَنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ يَقُولُهَا الْإِنْسَانُ أَوْ يَكْتُبُهَا أَوْ يَنْقُلُهَا هُوَ مَسْئُولٌ

(١) مسلم : ٥ .

عَنْهَا أَمَامَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَعَنْ آثَارِهَا، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾<sup>(١)</sup>.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرٍ بَدَأَ فِيهِ بِنَفْسِهِ وَتَنَّى فِيهِ بِمَلَائِكَتِهِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾<sup>(٢)</sup> وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا »<sup>(٣)</sup> اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي مَالِ كُلِّ مَنْ زَكَّى وَزِدْهُ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْنَا مِنْهُ وَمَا لَمْ نَعْلَمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْنَا مِنْهُ وَمَا لَمْ نَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكُ مِنْهُ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ وَنَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعُوذُ مِنْهُ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ وَارْضَ اللَّهُمَّ عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَسَائِرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ اشْفِ مَرْضَانَا وَارْحَمْ مَوْتَانَا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلشَّيْخِ زَايِدٍ، وَالشَّيْخِ مَكْتُومٍ، وَإِخْوَانِهِمَا شَيْوخِ الْإِمَارَاتِ الَّذِينَ انْتَقَلُوا إِلَى رَحْمَتِكَ، اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُمْ مُنْزَلًا مُبَارَكًا، وَأَفِضْ عَلَيْهِمْ مِنْ رَحْمَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ، وَاجْعَلْ مَا قَدَّمُوا فِي

(١) ق: ١٨.

(٢) الأحزاب: ٥٦.

(٣) مسلم: ٣٨٤.

مِيزَانِ حَسَنَاتِهِمْ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، اللَّهُمَّ وَفَّقْ وَلِيِّ أَمْرِنَا الشَّيْخَ خَلِيفَةَ  
بَنِّ زَايِدٍ وَنَائِبَهُ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ رَاشِدِ بْنِ رَاشِدٍ إِلَى مَا تُحِبُّهُ وَتَرْضَاهُ، وَأَيِّدْ إِخْوَانَهُمَا  
حُكَّامَ الإِمَارَاتِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ مَنْ وَقَفَ لَكَ وَقْفًا يَعُودُ نَفْعُهُ  
عَلَى عِبَادِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْمَغْفِرَةَ وَالثَّوَابَ لِمَنْ بَنَى هَذَا الْمَسْجِدَ  
وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِكُلِّ مَنْ عَمِلَ فِيهِ صَالِحًا وَإِحْسَانًا، وَاغْفِرِ اللَّهُمَّ لِكُلِّ مَنْ بَنَى  
لَكَ مَسْجِدًا يُذَكَّرُ فِيهِ اسْمُكَ، اللَّهُمَّ أَدِّمْ عَلَيَّ دَوْلَةَ الإِمَارَاتِ الأَمْنِ  
وَالأَمَانِ وَعَلَى سَائِرِ بِلَادِ المُسْلِمِينَ.

عِبَادَ اللَّهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ  
عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ .  
اذْكُرُوا اللَّهَ الْعَظِيمَ يَذْكُرْكُمْ ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى نِعْمِهِ يَزِدْكُمْ  
اذْكُرُوا اللَّهَ الْعَظِيمَ يَذْكُرْكُمْ ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى نِعْمِهِ يَزِدْكُمْ  
﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ  
أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ (١).

(١) العنكبوت: ٤٥.

من أراد أن يكتب خطبة فليكتبها وليرسلها مشكوراً على فاكس ٠٢٦٢١١٨٥٠

أو يرسلها على إيميل : [Alsaeed.Ibrahim@awqaf.ae](mailto:Alsaeed.Ibrahim@awqaf.ae)

- أضيفت خدمة جديدة لتطوير خطبة الجمعة على موقع الهيئة [www.awqaf.ae](http://www.awqaf.ae)

وذلك من خلال اقتراح عناوين جديدة أو إثراء للعناوين المعتمدة أو إبداء الرأي في الخطب التي أُلقيت.

موقع الدائرة - دبي - [www.iacad.gov.ae](http://www.iacad.gov.ae)

- الخطبة مع الصلاة (٢٠) دقيقة .